

Distr.: General
15 August 2007
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثانية والستون

البند ٨٨ من جدول الأعمال المؤقت*

سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي

سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي

التقرير المؤقت للأمين العام

موجز

يحتوي هذا التقرير المؤقت، الذي أُعد عملاً بقرار الجمعية العامة ٣٩/٦١، على معلومات أولية تتعلق بمجرد الأنشطة التي تقوم بها حالياً الأجهزة والهيئات والمكاتب والإدارات والصناديق والبرامج داخل منظومة الأمم المتحدة والمكرسة لتعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي، لتقديمه إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين.

ويحتوي الفرع الثاني من التقرير المؤقت على معلومات تتعلق بالإعدادات للجرد، بما في ذلك جمع المعلومات ذات الصلة. ويحتوي الفرع الثالث على قائمة أولية بالأنشطة المضطلع بها حالياً في مجال سيادة القانون داخل منظومة الأمم المتحدة، ومختلف الأجهزة والهيئات والمكاتب والإدارات والصناديق والبرامج المشتركة في تلك الأنشطة.

* A/62/150.



أولا - مقدمة

١ - في قرارها ٣٩/٦١، المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ والمعنون "سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي"، طلبت الجمعية العامة، بين أمور أخرى، إلى الأمين العام أن يعد جردا للأنشطة الحالية لمختلف الأجهزة والهيئات والمكاتب والإدارات والصناديق والبرامج داخل منظومة الأمم المتحدة المكرسة لتعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي لتقديمه إليها في دورتها الثالثة والستين، وأن يقدم إلى الجمعية تقريراً مؤقّتا بهذا الشأن لكي تنظر فيه خلال دورتها الثانية والستين.

٢ - ويتضمن هذا التقرير المؤقت معلومات تتعلق بالإعداد للجرد المطلوب، بما في ذلك الإجراءات المتبع في جمع المعلومات ذات الصلة، وقائمة أولية بالأنشطة المضطلع بها حالياً في مجال سيادة القانون في منظومة الأمم المتحدة والمكاتب المشتركة في تلك الأنشطة. وسيُدرج وصفاً أكثر تفصيلاً للأنشطة في الجرد الذي سيُقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين.

ثانياً - الإعداد للجرد الذي سيقدم في الدورة الثالثة والستين

٣ - تتمثل عملياً الخطوة الأولى من الإعداد للجرد في تحديد الأنشطة الحالية المضطلع بها في منظومة الأمم المتحدة والمكرسة لتعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي، ولتلك الغاية، تمت دراسة التقارير ذات الصلة والوثائق الأخرى المتعلقة بتعزيز سيادة القانون التي أصدرتها الأمم المتحدة في السابق.

٤ - وقد أفضى استعراض الوثائق ذات الصلة إلى تحديد مجموعة واسعة من الأنشطة التي تقوم بها الأمم المتحدة لتعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي. ونظراً إلى أن الهدف من الجرد تزويد الدول الأعضاء بأداة إعلامية شاملة ومستوفاة عن دور الأمم المتحدة في تعزيز سيادة القانون، فإن هذه الأنشطة صُنفت تحت فئات عامة لاستخدامها بغرض جمع المعلومات من الكيانات ذات الصلة في المنظومة^(١). وبناء على ذلك، وفي ضوء القرار ٣٩/٦١، حُدِّدت فئتان رئيسيتان من الأنشطة: الأنشطة المراد منها تعزيز سيادة القانون على الصعيد الدولي والأنشطة المراد منها تعزيزه على الصعيد الوطني. وتحت كل من هاتين الفئتين

(١) يركز الجرد على الأنشطة التي تقوم بها الأمم المتحدة من أجل تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي، والتي تكتسي طابعاً تنفيذياً (لا سيما الأنشطة المضطلع بها لمصلحة الدول الأعضاء). ولا يحتوي الجرد على الأنشطة المتعلقة بالإدارة الداخلية للأمانة العامة أو بسير عمل أجهزة الأمم المتحدة. انظر الفقرة ٧ أدناه.

الرئيسيتين، قُسمت الأنشطة كذلك إلى فئات فرعية، استناداً إلى احتياجات الدول الأعضاء التي يُعتمد تلبيتها في مجال تعزيز سيادة القانون.

٥ - وفيما يلي الفئات العامة والفئات الفرعية لأنشطة سيادة القانون التي حُدّدت على أساس هذا الاستعراض الأولي:

(أ) الأنشطة المتعلقة بتعزيز سيادة القانون على الصعيد الدولي:

١' الأنشطة المتعلقة بتدريس القانون الدولي ونشره وتعزيزه؛

٢' الأنشطة المتعلقة بتقديم المساعدة في تنفيذ القانون الدولي على الصعيد المحلي؛

٣' الأنشطة المتعلقة بحل النزاعات على الصعيد الدولي؛

٤' الأنشطة المتعلقة بحل النزاعات والعدالة الانتقالية؛

(ب) الأنشطة ذات الصلة بتعزيز سيادة القانون على الصعيد الوطني:

١' الأنشطة المتعلقة بتعزيز المؤسسات الإدارية وبالقانون العام وشؤون الحكم؛

٢' الأنشطة المتعلقة بإقامة العدل وإنفاذ القوانين؛

٦ - ويطلب إلى الأمين العام، بموجب القرار ٣٩/٦١، أن يعد جرداً للأنشطة التي تضطلع بها حالياً في مجال سيادة القانون "مختلف الأجهزة والهيئات والمكاتب والإدارات والصناديق والبرامج داخل منظومة الأمم المتحدة". وحددت شعبة التدوين في مكتب الشؤون القانونية مكاتب الأمانة العامة، واللجان الإقليمية، وبرنامج الأمم المتحدة وصناديقها وهيئاتها الأخرى المقرر الاتصال بها لأغراض الإعداد للجرد.

٧ - وبالنسبة لهدف الجرد قيد الإعداد بشكل أساسي إلى توفير المعلومات المتعلقة بالأنشطة المنجزة في منظومة الأمم المتحدة على مستوى الأمانة العامة، وليس بالإجراءات التي تتخذها الهيئات الحكومية الدولية (مثل الجمعية العامة، ومجلس الأمن، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي) أو هيئات الخبراء (مثل لجنة القانون الدولي، وهيئات الرصد المنشأة بموجب مختلف معاهدات حقوق الإنسان، إلخ)، التي تكون أنشطتها معروفة جيدة لدى الحكومات التي تعلن عنها على نطاق واسع.

٨ - وبناء على ذلك، طُلب إلى ٥٢ من الأجهزة والهيئات والمكاتب والإدارات والصناديق والبرامج التابعة لمنظومة الأمم المتحدة تقديم معلومات ذات صلة تتعلق بما تبذله من أنشطة لتعزيز سيادة القانون (للاطلاع على القائمة الكاملة، انظر مرفق هذا التقرير).

٩ - وذكر اثنا عشر كيانا من الكيانات التي جرى الاتصال بها إنها لا تشترك في أي نشاط مكرس لتعزيز سيادة القانون^(٢).

١٠ - وقدم الـ ٤٠ كيانا التالية معلومات تتعلق بأنشطتها المكرسة لتعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي: المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب؛ إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية؛ إدارة عمليات حفظ السلام؛ إدارة الشؤون السياسية؛ إدارة شؤون الإعلام؛ اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا (الإسكوا)؛ اللجنة الاقتصادية لأفريقيا؛ اللجنة الاقتصادية لأوروبا؛ اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛ المكتب التنفيذي للأمين العام؛ قلم محكمة العدل الدولية؛ قلم المحكمة الجنائية الدولية لرواندا؛ قلم المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١؛ برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز؛ مكتب الاتصال للشؤون القانونية في مكتب الأمم المتحدة في جنيف؛ مكتب شؤون نزع السلاح؛ مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية؛ مكتب الشؤون القانونية؛ مكتب الممثل الخاص للأمين العام للأطفال والصراع المسلح؛ ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان؛ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين؛ مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط؛ منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)؛ لجنة الأمم المتحدة للتعويضات؛ مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)؛ صندوق الأمم المتحدة للديمقراطية؛ صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة؛ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موتل الأمم المتحدة)؛ معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح؛ معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (اليونيتار)؛ معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لبحوث الجريمة والعدالة؛ مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع؛ مكتب الأمم المتحدة للممثل السامي لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية؛ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة؛

(٢) هذه المكاتب هي: إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات؛ إدارة الشؤون الإدارية؛ إدارة شؤون السلامة والأمن؛ اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ؛ مكتب خدمات الدعم المركزية؛ مكتب إدارة الموارد البشرية؛ مكتب خدمات الرقابة الداخلية؛ مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات؛ مكتب المستشار الخاص لشؤون أفريقيا؛ صندوق الأمم المتحدة للشراكات الدولية؛ المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة؛ معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية.

صندوق الأمم المتحدة للسكان؛ وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)؛ جامعة الأمم المتحدة؛ برنامج الأغذية العالمي.

١١ - وينبغي التذكير بأن الأمين العام في تقريره المعنون "لنوح قوانا: تعزيز الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة من أجل سيادة القانون" (A/61/636-S/2006/980)، أنشأ في الأمانة العامة آلية مشتركة بين الوكالات هي الفريق المعني بالتنسيق والموارد في مجال سيادة القانون يرأسه نائب الأمين العام ويضم مسؤولين أساسيين في الكيانات الرئيسية للأمم المتحدة، وذلك ليوفر، على أعلى المستويات، التوجيه العام للسياسات، ويكفل الاتساق، والتنسيق، ومراقبة الجودة فيما يتعلق بأنشطة سيادة القانون على نطاق منظومة الأمم المتحدة كلها. وستوفر وحدة أمانة فنية صغيرة الدعم للفريق ولنائب الأمين العام بوصفه رئيسا للفريق. وستسعى الوحدة، بتوجيه من نائب الأمين العام، إلى تحديد مجالات التفاعل، وتيسير التعاون والتنسيق بين مختلف كيانات الأمم المتحدة نظرا لمدى تباين أنشطة سيادة القانون على نطاق المنظومة. وينبغي التذكير أيضا أنه، وفقا لما أشار إليه ذلك التقرير، يجري تقسيم العمل فيما بين الجهات الفاعلة الرئيسية في الأمم المتحدة التي تُعَيَّن فيها كيانات رائدة ستتولى مسؤوليات محددة بوضوح في مجال التنسيق ومسؤوليات أخرى في مجالات محددة من الأنشطة المتعلقة بسيادة القانون.

ثالثا - القائمة الأولية بالأنشطة الحالية في مجال سيادة القانون داخل منظومة الأمم المتحدة والكيانات المشتركة في تلك الأنشطة

١٢ - ترد أدناه القائمة الأولية بالأنشطة المضطلع بها حاليا في منظومة الأمم المتحدة والمكرسة لتعزيز سيادة القانون والكيانات المشتركة في تلك الأنشطة، وقد أعدت القائمة استنادا إلى المعلومات التي تم الحصول عليها في هذه المرحلة. وسوف يوفر الجرد الذي سيقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين وصفا أكثر تفصيلا لهذه الأنشطة، مع مراعاة أية معلومات إضافية ترد من الكيانات ذات الصلة^(٣)

(٣) أشارت بعض الكيانات، عقب تقديم المعلومات ذات الصلة لأغراض إعداد الجرد، إلى أنها قامت ببعض الأنشطة الإضافية في مجال سيادة القانون من دون تقديم أي معلومات أخرى. وترد هذه الأنشطة الإضافية في التقرير المؤقت للأمين العام بصفة مبدئية ولن تظهر في الجرد النهائي إلا إذا قدمت الكيانات المعنية المعلومات الضرورية في الوقت المناسب.

ألف - الأنشطة المتعلقة بتعزيز سيادة القانون على الصعيد الدولي:

١ - الأنشطة المتعلقة بتدريس القانون الدولي ونشره وتعزيزه

١٣ - الأنشطة المتعلقة بالتشجيع على توقيع المعاهدات وغيرها من الصكوك الدولية والتصديق عليها و/أو تطبيقها تقوم بها إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، وإدارة الشؤون السياسية، وإدارة شؤون الإعلام، ومكتب شؤون نزع السلاح، ومكتب الشؤون القانونية، ومكتب الممثل الخاص للأمين العام للأطفال والصراع المسلح، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

١٤ - الأنشطة المتعلقة بتعزيز سيادة القانون الدولي بشكل عام تقوم بها إدارة شؤون الإعلام، والمكتب التنفيذي للأمين العام، ومكتب الشؤون القانونية، ومكتب الممثل الخاص للأمين العام للأطفال والصراع المسلح، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان.

١٥ - الأنشطة المتعلقة بتقديم المساعدة التقنية أو المشورة بشأن مسائل القانون الدولي تقوم بها المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، ومكتب الشؤون القانونية، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)، وصندوق الأمم المتحدة للديمقراطية، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومعهد الأمم المتحدة الأقاليمي لبحوث الجريمة والعدالة، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

١٦ - أنشطة وضع المعايير الدولية تقوم بها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

١٧ - الأنشطة المتعلقة بتقديم الدعم المادي واللوجستي من أجل تطبيق القانون الدولي تقوم بها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومكتب الشؤون القانونية.

١٨ - الأنشطة المتعلقة ببناء القدرات (إتاحة دورات تدريبية أو زمالات أو حلقات دراسية أو حلقات عمل والمشاركة فيها) في مجال القانون الدولي تقوم بها إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، وإدارة عمليات حفظ السلام، وإدارة الشؤون السياسية، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا (الإسكوا)، واللجنة الاقتصادية لأفريقيا، والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، ومكتب الاتصال للشؤون القانونية في مكتب الأمم المتحدة في جنيف، ومكتب

شؤون نزع السلاح، ومكتب الشؤون القانونية، ومكتب الممثل الخاص للأمين العام للأطفال والصراع المسلح، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (اليونيتار)، ومعهد الأمم المتحدة الأقليمي لبحوث الجريمة والعدالة، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)، وجامعة الأمم المتحدة، وبرنامج الأغذية العالمي.

١٩ - الأنشطة المتعلقة بإصدار مواد في مجال القانون الدولي (النشر) تقوم بها إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، وإدارة الشؤون السياسية، وإدارة شؤون الإعلام، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا (الإسكوا)، ومحكمة العدل الدولية، وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز، ومكتب شؤون نزع السلاح، ومكتب الشؤون القانونية، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، ومعهد الأمم المتحدة الأقليمي لبحوث الجريمة والعدالة، ومكتب الأمم المتحدة للممثل السامي لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وجامعة الأمم المتحدة.

٢٠ - الأنشطة المتعلقة بإصدار أدوات وقواعد بيانات إلكترونية وسمعية - بصرية في مجال القانون الدولي (النشر) تقوم بها إدارة الشؤون السياسية، ومحكمة العدل الدولية، والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، ومكتب الشؤون القانونية، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

٢١ - الأنشطة المتعلقة بتقديم معلومات عامة بشأن القانون الدولي وأنشطة الأمم المتحدة تقوم بها إدارة الشؤون السياسية، وإدارة شؤون الإعلام، ومحكمة العدل الدولية، ومكتب الاتصال للشؤون القانونية في مكتب الأمم المتحدة في جنيف، ومكتب الشؤون القانونية، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد).

٢ - الأنشطة المتعلقة بتقديم المساعدة في تنفيذ القانون الدولي على الصعيد المحلي

٢٢ - الأنشطة المتعلقة ببناء القدرات في تنفيذ القانون الدولي على الصعيد المحلي تقوم بها اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، وإدارة عمليات حفظ السلام، وإدارة الشؤون السياسية، وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز، ومكتب شؤون نزع السلاح، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، ومكتب الشؤون القانونية، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)، ومعهد الأمم المتحدة للبحث والتدريب (اليونيتار)، ومعهد الأمم المتحدة الأقاليمي لبحوث الجريمة والعدالة، ومكتب الأمم المتحدة للممثل السامي لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

٢٣ - الأنشطة المتعلقة برصد المعلومات و/أو جمعها و/أو الإبلاغ عن تنفيذ القانون الدولي على الصعيد المحلي يقوم بها مكتب الشؤون القانونية، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة).

٢٤ - الأنشطة المتعلقة بالنشر (إعداد الأدلة، ووضع القواعد النموذجية وأنواع أخرى من المبادئ التوجيهية العامة) ذات الصلة بتنفيذ القانون الدولي على الصعيد المحلي تقوم بها إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، وإدارة الشؤون السياسية، واللجنة الاقتصادية لأفريقيا، وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز، ومكتب الشؤون الاقتصادية، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)، ومعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (اليونيتار)، ومعهد الأمم المتحدة الأقاليمي لبحوث الجريمة والعدالة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان.

٢٥ - الأنشطة المتعلقة بتقديم المساعدة التقنية في إعداد الصكوك القانونية الوطنية من أجل تنفيذ القانون الدولي على الصعيد المحلي تقوم بها إدارة عمليات حفظ السلام، وإدارة الشؤون السياسية، وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز، ومكتب شؤون نزع السلاح، ومكتب الشؤون القانونية، ومكتب الممثل الخاص للأمين العام

للأطفال والصراع المسلح، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

٢٦ - الأنشطة المتعلقة بتنفيذ برامج تجمع بين التدريب، وإذكاء الوعي، وتقديم الدعم لكيانات الرصد، واستحداث الأدوات، إلخ. من أجل تنفيذ القانون الدولي على الصعيد المحلي تقوم بها إدارة الشؤون السياسية، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

٢٧ - الأنشطة المتعلقة بالتشجيع العام على تنفيذ القانون الدولي على الصعيد المحلي تقوم بها إدارة الشؤون السياسية، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا (الإسكوا)، واللجنة الاقتصادية لأفريقيا، ومكتب شؤون نزع السلاح، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وصندوق الأمم المتحدة للديمقراطية، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (ممثل الأمم المتحدة).

٢٨ - الأنشطة المتعلقة بتقديم الدعم المادي واللوجستي من أجل تطبيق القانون الدولي على الصعيد المحلي تقوم بها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

٢٩ - الأنشطة المتعلقة بتعزيز التنسيق والتعاون من أجل تنفيذ القانون الدولي على الصعيد المحلي يقوم بها مكتب الشؤون القانونية، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومعهد الأمم المتحدة الأقليمي لبحوث الجريمة والعدالة.

٣ - الأنشطة المتعلقة بحل النزاعات على الصعيد الدولي

٣٠ - الأنشطة المتعلقة بالمساعي الحميدة، والوساطة، وتقصي الحقائق، والإجراءات القضائية وغيرها من وسائل حل المنازعات على الصعيد الدولي تقوم بها إدارة الشؤون السياسية، والمكتب التنفيذي للأمين العام، ومحكمة العدل الدولية، ومكتب الشؤون القانونية، ومكتب منسق الأمم المتحدة لعملية السلام في الشرق الأوسط، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد).

٣١ - الأنشطة المتعلقة بتقديم الدعم المادي واللوجستي إلى الدول من أجل تسوية المنازعات على الصعيد الدولي يقوم بها مكتب الشؤون القانونية.

٤ - الأنشطة المتعلقة بحل النزاعات والعدالة الانتقالية

٣٢ - الأنشطة المتعلقة بإنشاء وتشغيل محاكم جنائية دولية ومختلطة تقوم بها المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، ومكتب الشؤون القانونية، ومكتب الممثل الخاص للأمين العام للأطفال والصراع المسلح، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

٣٣ - الأنشطة المتعلقة بإنشاء وتشغيل آليات أخرى للعدالة الانتقالية (عمليات التشاور، وعمليات تقصي الحقائق والمصالحة، ولجان التحقيق، وبرامج حماية الضحايا والتعويضات) تقوم بها إدارة عمليات حفظ السلام، وإدارة الشؤون السياسية، والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، ومكتب الشؤون القانونية، ومكتب الممثل الخاص للأمين العام للأطفال والصراع المسلح، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ولجنة الأمم المتحدة للتعويضات، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

٣٤ - الأنشطة المتعلقة ببناء القدرات، والنشر، والدعوة في مجال حل النزاعات والعدالة الانتقالية تقوم بها إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، وإدارة الشؤون السياسية، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (اليونيتار).

٣٥ - الأنشطة المتعلقة بتنفيذ برامج تجمع بين بناء القدرات وتوفير المساعدة التقنية في إنشاء و/أو تشغيل المؤسسات والعمليات الوطنية في سياق حل النزاعات والعدالة الانتقالية تقوم بها إدارة عمليات حفظ السلام، وإدارة الشؤون السياسية، والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

باء - الأنشطة المتعلقة بتعزيز سيادة القانون على الصعيد الوطني

١ - الأنشطة المتعلقة بتعزيز المؤسسات الإدارية، والقانون العام وشؤون الحكم

٣٦ - الأنشطة المتعلقة ببناء قدرات الموظفين الحكوميين (في الهيئات التشريعية، والهيئات المعنية بحقوق الإنسان، والإدارة العامة، إلخ.) في مجال سيادة القانون تقوم بها إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، وإدارة عمليات حفظ السلام، وإدارة الشؤون السياسية، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا (الإسكوا)، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، ومكتب الشؤون القانونية، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبرنامج الأمم

المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)، ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (اليونيتار)، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

٣٧ - الأنشطة المتعلقة ببناء قدرات مؤسسات المجتمع المدني في مجال سيادة القانون تقوم بها إدارة الشؤون السياسية، والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وصندوق الأمم المتحدة للديمقراطية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

٣٨ - الأنشطة المتعلقة بممارسة الوظائف التنفيذية والإدارية بصورة مؤقتة تقوم بها إدارة عمليات حفظ السلام.

٣٩ - الأنشطة المتعلقة بإعداد قوانين نموذجية، وأدلة وأدوات أخرى بمثابة مبادئ توجيهية عامة بشأن الإصلاح القانوني تقوم بها إدارة عمليات حفظ السلام، ومكتب الشؤون القانونية، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

٤٠ - الأنشطة المتعلقة بتقديم المساعدة التقنية أو المشورة للمؤسسات العامة في مجال سيادة القانون (بما في ذلك الإصلاح القانوني، والانتخابات، وحقوق الإنسان، وقضايا القانون العام (الأراضي والممتلكات، والتسجيل، وتحديد الهوية، والمواطنة وانعدام الجنسية)، والفساد، وغسل الأموال، والقضايا الجنسانية، وقضايا الأطفال، وحماية الأقليات، والبيئة، إلخ). تقوم بها إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، وإدارة عمليات حفظ السلام، وإدارة الشؤون السياسية واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا (الإسكوا)، واللجنة الاقتصادية لأفريقيا، والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، ومكتب الشؤون القانونية، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)، وصندوق الأمم المتحدة للديمقراطية، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومعهد الأمم المتحدة الأقاليمي لبحوث الجريمة والعدالة، ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة).

٤١ - الأنشطة المتعلقة بتقديم المساعدة التقنية أو المشورة لمؤسسات المجتمع المدني في مجال سيادة القانون تقوم بها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وبرنامج الأمم المتحدة

الإغاثي، ومكتب الأمم المتحدة للممثل السامي لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية.

٤٢ - الأنشطة المتعلقة بتنفيذ برامج تجمع بين بناء القدرات، ونشر قضايا سيادة القانون وتعزيزها تقوم بها إدارة الشؤون السياسية، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومعهد الأمم المتحدة الأقاليمي لبحوث الجريمة والعدالة، ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة).

٤٣ - الأنشطة المتعلقة بتعزيز قضايا سيادة القانون ونشرها تقوم بها إدارة الشؤون السياسية، والمكتب التنفيذي للأمن العام، والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وصندوق الأمم المتحدة للديمقراطية، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة).

٢ - الأنشطة المتعلقة بإقامة العدل وإنفاذ القوانين

٤٤ - الأنشطة المتعلقة ببناء القدرات في مجال إقامة العدل وإنفاذ القوانين تقوم بها إدارة عمليات حفظ السلام، وإدارة الشؤون السياسية، والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز، وإدارة الشؤون القانونية، ومكتب مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومعهد الأمم المتحدة الأقاليمي لبحوث الجريمة والعدالة، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

٤٥ - الأنشطة المتعلقة بتقديم المساعدة التقنية أو المشورة في مجال إقامة العدل وإنفاذ القوانين تقوم بها المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب، وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، وإدارة عمليات حفظ السلام، وإدارة الشؤون السياسية، والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، ومكتب شؤون نزع السلاح، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)، ومعهد الأمم المتحدة

الأقاليمي لبحوث الجريمة والعدالة، ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

٤٦ - الأنشطة المتعلقة بتقديم الدعم المادي واللوجستي في مجالي إقامة العدل وإنفاذ القوانين تقوم بها إدارة عمليات حفظ السلام، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

٤٧ - الأنشطة المتعلقة برصد الإجراءات القضائية والإبلاغ عنها وإنفاذ القوانين تقوم بها إدارة عمليات حفظ السلام، والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

٤٨ - الأنشطة المتعلقة بتعزيز المعونة القانونية، وإمكانية اللجوء إلى القضاء وكفالة المحاكمة العادلة تقوم بها إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، وإدارة عمليات حفظ السلام، وإدارة الشؤون السياسية، والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (مئول الأمم المتحدة)، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

٤٩ - الأنشطة المتعلقة بتعزيز القضاء العرفي والتقليدي والمجتمعي وآليات تسوية المنازعات يقوم بها مكتب الممثل الخاص للأمين العام للأطفال والصراع المسلح، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

المرفق

قائمة بالكيانات التي جرى الاتصال بها لأغراض إعداد الجرد

- المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب
- إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية
- إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات
- إدارة الشؤون الإدارية
- إدارة عمليات حفظ السلام
- إدارة الشؤون السياسية
- إدارة شؤون الإعلام
- إدارة شؤون السلامة والأمن
- اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ
- اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا
- اللجنة الاقتصادية لأفريقيا
- اللجنة الاقتصادية لأوروبا
- اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
- المكتب التنفيذي للأمين العام
- قلم محكمة العدل الدولية
- قلم المحكمة الجنائية الدولية لرواندا
- قلم المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١
- برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز
- مكتب الاتصال للشؤون القانونية في مكتب الأمم المتحدة في جنيف
- مكتب شؤون نزع السلاح
- مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية

مكتب خدمات الدعم المركزية
مكتب إدارة الموارد البشرية
مكتب خدمات الرقابة الداخلية
مكتب الشؤون القانونية
مكتب تخطيط البرامج والميزانيات والحسابات
مكتب المستشار الخاص لشؤون أفريقيا
مكتب الممثل الخاص للأمين العام للأطفال والصراع المسلح
مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان
مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط
منظمة الأمم المتحدة للطفولة
لجنة الأمم المتحدة للتعويضات
مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية
صندوق الأمم المتحدة للديمقراطية
صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
برنامج الأمم المتحدة للبيئة
صندوق الأمم المتحدة الاستثماري للشراكة الدولية
برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (ممثل الأمم المتحدة)
معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح
معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (اليونيتار)
المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة
معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لبحوث الجريمة والعدالة

مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع

مكتب الأمم المتحدة للممثل السامي لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول
الجزرية الصغيرة النامية

مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

صندوق الأمم المتحدة للسكان

وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)

معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية

جامعة الأمم المتحدة

برنامج الأغذية العالمي